

طلب نقل قيد من جدول المحامين غير المشتغلين لجدول المحامين المشتغلين

مكان تقديم الخدمة

قسم شؤون المحامين
إدارة شؤون المحامين والمترجمين

الرسوم

- ألف درهم بعد موافقة اللجنة (ابتدائي، استئناف).
- ألف درهم بعد موافقة اللجنة (ابتدائي، استئناف، عليا).

الوثائق المطلوبة

- النموذج الخاص بالخدمة.
- إقرار تفرغ لمزاولة مهنة المحاماة.
- صورة من جواز السفر.
- شهادة حسن سيرة وسلوك.
- عدد (٤) صور شخصية.

الشروط

موافقة لجنة قبول المحامين والجهات المختصة.

ملخص الخطوات الإجرائية

١. تعبئة النموذج الخاص بالخدمة.
٢. العرض على اللجنة.
٣. في حال موافقة اللجنة سداد الرسم واستلام بطاقة محامي مشتغل.
٤. نقل القيد لجدول المحامين المشتغلين.

المخرجات

القيد بجدول المحامين المشتغلين وإصدار بطاقة محامي مشتغل

مكان استلام المعاملة

قسم شؤون المحامين
إدارة شؤون المحامين والمترجمين